

وللاخت للاب السدس عايدا ثلاثة قراريط وخمس
 قيراطا وللأخت للام السدس عايدا ثلاثة قراريط
 وخمس قيراطا ومثلها ايضا زوجة واخت لاد
 واخوه لام فهي من اثني عشر سهما وتمول الى خمسة
 عشر للزوجة ثلاثة اهمه وللأخت للام ستة
 اهمه وللأم سهمان وللأخوه لام اربعة اهمه
 واك قسمتها من اربعة وعشرين قيراطا للزوجة
 اربعة عايدا اربعة قراريط واربعة اهماس قيراطا
 وللأخت للاب النصف عايدا تسعة قراريط وثلاثة
 اهماس قيراطا وللأم السدس عايدا ثلاثة قراريط
 وخمس قيراطا وللأخوه لام الثلث عايدا ستة قراريط
 ومثلها قيراطا ومثلها عولها الى سبعة عشر
 زوجة وام واخوات لغير ام فاكثر واحوا لا
 فلك قسمتها من سبعة عشر سهما للزوجة ثلاثة
 اهمه وللأم سهمان وللأختين ثمانية اهمه
 وللأخوين للام اربعة اهمه ولك قسمتها من اربعة
 وعشرين قيراطا للزوجة اربعة عايدا اربعة قراريط
 واربعة اجزا من سبعة عشر جزا بالموحدة من
 القيراط وللأم السدس عايدا قيراطا واربعة عشر
 جزا من سبعة عشر جزا بالموحدة من القيراط وللأخت
 لغير ام الثلث عايدا قيراطا وخمس
 اجزا من سبعة عشر جزا بالموحدة من القيراط
 وللأخوين لأم الثلث عايدا خمسة قراريط واخدا
 عشر جزا من سبعة عشر جزا بالموحدة من القيراط
 ومثلها ايضا زوجة واخوات عقيقتان
 واخ واخت لام وام فهي من اثني عشر وتمول
 الي سبعة

الي ستة عشر سهما ولك قسمتها من السبعة عشر سهما
 للزوجة منها ثلاثة اسهمه وللأختين الشقيقتين
 ثمانية اهمه وللأخت لام اربعة اهمه
 وللأم سهمان ولك قسمتها من اربعة وعشرين
 قيراطا للزوجة اربعة عايدا اربعة قراريط واربعة
 اجزا من سبعة عشر جزا بالموحدة من القيراط وللأختين
 الشقيقتين الثلث عايدا قيراطا واحد عشر قيراطا
 وخمس اجزا من سبعة عشر جزا بالموحدة من
 القيراط وللأخت وللأخ وللأم الثلث عايدا خمسة
 قراريط واحد عشر جزا من سبعة عشر جزا بالموحدة
 من القيراط وللأم السدس عايدا قيراطا واربعة
 عشر جزا من سبعة عشر جزا بالموحدة ومن القيراط
 الثلثة الثالثة وهي الاربعة والعشرون وتمول
 عولة واحدة الي سبعة وعشرين سهما مثل
 عولها زوجة وبنات وابوات فللك قسمتها من
 من السبعة والعشرين سهما فنصفي للثنتين
 الثلثين عايدا ثمانية عشر سهما وتكفل واحد
 من الابوين السدس عايدا اربعة اسهمه وللزوجة
 الثلث عايدا ثلاثة اهمه ولك قسمة الاربعه والثلث
 قيراطا على اقسام ولد البنين الثلثان عايدا اربعة
 عشر قيراطا وثلث عشر قيراطا وثلث عشر قيراطا
 بينهما سوية وكل واحد من الابوين السدس
 عايدا ثلاثة قراريط ونصف قيراطا وثلث سدس
 قيراطا وللزوجة الثلث عايدا قيراطان وثلث
 قيراطا والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
 وصلواته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
 وكانوا من كتابه هذه النسخة المباركة علي يد كاتبها
 نفسه الشيخ عبد الحق ابن العلامة الشيخ احمد بن
 العلامة الشيخ عبد الحق

هذا ما
 كتبه
 في
 سنة
 ١٢٠٠
 في
 شهر
 ربيع
 الثاني
 في
 يوم
 الاثنين
 في
 سنة
 ١٢٠٠